

قرار لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة رقم 2027.21 الصادر في 15 من ذي الحجة 1442 (26 يوليو 2021) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.

وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،
بناء على الظهير الشريف رقم 1.17.07 الصادر في 9 رجب 1438 (7 أبريل 2017) بتعيين أعضاء الحكومة كما وقع تغييره ؛
وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 من شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ولا سيما المادة الأولى منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولا سيما الفصل 20 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.1053 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) المتعلق بالشروط التي يمكن وفقها استعمال السيارات الخاصة لحاجات المصلحة وتحديد مبالغ التعويضات الكيلومترية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.19.948 الصادر في 18 من صفر 1441 (17 أكتوبر 2019) المتعلق باختصاصات وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عادل يازغي مباشر، المفتش الجهوي للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة فاس - مكناس بالنيابة، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة على الوثائق والتصرفات الإدارية التالية الخاصة بمصالح المفتشية الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة فاس - مكناس :

- الأوامر الصادرة للموظفين للقيام بمأموريات بمختلف عمالات وأقاليم المملكة ؛

- الترخيص للموظفين لاستعمال سياراتهم الخاصة لأغراض المصلحة ؛

- تدبير شؤون الأعوان المياومين والعرضيين ؛

- إعداد شواهد ورخص التدريب ؛

قرار لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة رقم 1908.21 الصادر في 4 ذي الحجة 1442 (15 يوليو 2021) بتغيير القرار رقم 3526.19 الصادر في 15 من ربيع الأول 1441 (13 نوفمبر 2019) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.

وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،
بعد الاطلاع على القرار رقم 3526.19 الصادر في 15 من ربيع الأول 1441 (13 نوفمبر 2019) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات كما وقع تغييره ؛
وعلى المرسوم رقم 2.19.948 الصادر في 18 من صفر 1441 (17 أكتوبر 2019) المتعلق باختصاصات وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،
قررت ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 3526.19 بتاريخ 15 من ربيع الأول 1441 (13 نوفمبر 2019) :
«المادة الأولى.- يفوض إلى الأشخاص الواردة أسماؤهم في الجدول المبين بعده بمصالح المفتشيات الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني :
» - ؛
» - ؛

المفوض إليهم	الاختصاص الترابي
.....	
محمد النجار، المفتش الجهوي للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة مراكش - أسفي.	
نسرین علای، المفتشة الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة.	المفتشية الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة.
.....	
.....	
خالد كويزة، المفتش الجهوي للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة الداخلة - وادي الذهب.	
محمد اعبيد، المفتش الجهوي للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة سوس - ماسة.	المفتشية الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة سوس - ماسة.
فريد المريني، المفتش الجهوي للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة بني ملال - خنيفرة.	المفتشية الجهوية للتعمير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة بني ملال - خنيفرة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 ذي الحجة 1442 (15 يوليو 2021).

الإمضاء : نزهة بوشارب.